

إلى السيد وزير إعداد التراب الوطني والتعمير والإسكان وسياسة المدينة

تحت إشراف السيد رئيس مجلس النواب المحترم

الموضوع: سؤال كتابي

ولوجيات الأشخاص ذوي الإعاقة في البنايات و الطرقات و الفضاءات الجديدة

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد،

السيد الوزير المحترم،

شكل القانون رقم 10-03 المتعلق بالولوجيات، مكسبا مهما لتيسير ولوج المواطنين في وضعية إعاقة إلى مختلف المرافق العمومية، وذلك بالتنصيص على ضرورة إحداث ولوجيات للأشخاص في وضعية إعاقة في كل بناية جديدة، حيث تنص المادة 05 منه على أنه : تتضمن ضوابط البناء العامة و تصاميم التهيئة المنصوص عليها في القانون رقم 12-90 المتعلق بالتعمير الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 31-92-1 المؤرخ في 17 يونيو 1992 حسب ما يدخل عليه من تغيير أو تميم ، مقتضيات خاصة بالولوجيات عند كل إنجاز. لكن تنزيل مقتضيات هذا القانون لا تزال متعثرة، ، حيث تغيب هذه الولوجيات عن مجموعة من بنايات بعض الإدارات والمؤسسات العمومية الجديدة، الأمر الذي يحرم الأشخاص في وضعية الإعاقة من الاستفادة من خدماتها .

لذا أسألكم السيد الوزير المحترم :

-عن الإجراءات التي ستقومون بها لاحترام المقتضيات القانونية المنظمة و ضمان توفر جل المؤسسات والإدارات العمومية على الولوجيات الخاصة بالأشخاص في وضعية إعاقة؟

و تفضلوا بقبول فائق التقدير و الاحترام.

إمضاء:

مودن منينة